

Distr.: General
16 November 2018
Arabic
Original: English



رسالة مؤرخة ١٥ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٨ موجهة إلى رئيس مجلس الأمن من
المستشار الخاص ورئيس فريق التحقيق التابع للأمم المتحدة لتعزيز المساءلة عن
الجرائم المرتكبة من جانب داعش/تنظيم الدولة الإسلامية في العراق والشام

يشرفني أن أحيل طيه، وفقا للفقرة ١٥ من قرار مجلس الأمن ٢٣٧٩ (٢٠١٧)، التقرير الأول
عن أنشطة فريق التحقيق التابع للأمم المتحدة لتعزيز المساءلة عن الجرائم المرتكبة من جانب داعش/تنظيم
الدولة الإسلامية في العراق والشام.

وأرجو ممتنا إطلاع أعضاء مجلس الأمن على هذه الرسالة والتقرير المرفق وإصدارهما باعتبارهما
وثيقة من وثائق المجلس.

(توقيع) كريم أسعد أحمد خان
المستشار الخاص ورئيس فريق التحقيق



* أعيد إصدارها لأسباب فنية في ١٤ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٨.

201118 191118 18-19224 (A)



التقرير الأول للمستشار الخاص ورئيس فريق التحقيق التابع للأمم المتحدة لتعزيز المساءلة عن الجرائم المرتكبة من جانب داعش/تنظيم الدولة الإسلامية في العراق والشام

موجز

يُقدّم التقرير الأول عن أنشطة فريق التحقيق التابع للأمم المتحدة لتعزيز المساءلة عن الجرائم المرتكبة من جانب داعش/تنظيم الدولة الإسلامية في العراق والشام إلى مجلس الأمن عملاً بقرار المجلس ٢٣٧٩ (٢٠١٧).

ويعد ذلك القرار استجابة من مجلس الأمن بالإجماع لطلب قدمته حكومة العراق للحصول على المساعدة في جهودها الرامية لمساءلة أفراد ما يسمى بتنظيم الدولة الإسلامية في العراق والشام، المعروف أيضاً باسم داعش، على ما ارتكبه من جرائم. وإذ لاحظ مجلس الأمن أن الأعمال الإرهابية لتنظيم الدولة الإسلامية تشكل تهديداً عالمياً للسلام والأمن، فقد طلب إلى الأمين العام إنشاء فريق مستقل للتحقيق لدعم جهود المساءلة المحلية، عن طريق جمع وحفظ وتخزين الأدلة في العراق عن أفعال قد تصل إلى حد جرائم الحرب والجرائم ضد الإنسانية وجرائم الإبادة الجماعية ارتكبتها تنظيم الدولة الإسلامية في العراق.

ومنذ تعيين كريم أسعد أحمد خان، مستشاراً خاصاً ورئيساً لفريق التحقيق في ١٣ تموز/يوليه ٢٠١٨، اتُخذت خطوات تحضيرية هامة سعياً إلى تنفيذ هذه المهمة.

ومن أجل توفير إطار واضح لاتخاذ القرارات وتحديد الأولويات لدى شروع فريق التحقيق في بناء الهياكل والقدرات الأساسية، قام المستشار الخاص بوضع رؤية استراتيجية أولية فيما يتعلق بأنشطة الفريق. وفي الوقت نفسه، سعى فريق التحقيق إلى وضع التدابير المالية واللوجستية والإدارية اللازمة لتيسير الشروع في عمله الموضوعي.

ونتيجة لتلك الجهود، واستناداً إلى الدعم المقدم من الشركاء الرئيسيين داخل منظومة الأمم المتحدة، فقد نشرت العناصر الأولية لفريق التحقيق إلى بغداد في ٢٩ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٨.

ومع ذلك، وفي حين أنه قد اتُخذت خطوات تحضيرية مثمرة، فلا يزال فريق التحقيق مدركاً للتحديات العديدة المتأصلة في ولايته. وسيطلب تعقّد بيئة العمليات والبيئة الأمنية في العراق، فضلاً عن استمرار التهديد الذي يشكله تنظيم الدولة الإسلامية في بعض أنحاء البلد، حلولاً لوجستية وتشغيلية مبتكرة.

ويتمثل العامل الرئيسي في التصدي لتلك التحديات في قدرة فريق التحقيق على الحصول على دعم أشد المتضررين من جرائم تنظيم الدولة الإسلامية واحترامهم وثقتهم. واعترافاً بذلك، سعى فريق التحقيق، خلال هذه المراحل التكوينية من عمله، إلى الانخراط الجاد مع الجهات الفاعلة الوطنية الرئيسية، بإعطاء الأولوية خصوصاً لتطوير علاقة عمل قوية مع حكومة العراق.

والآن ستتواصل الأعمال التحضيرية لفريق التحقيق في العراق. ويعول الفريق، وهو يدخل هذه المرحلة الجديدة من أنشطته، على الدعم المستمر من المجتمع الدولي.

المحتويات

الصفحة

٤	أولاً - مقدمة
٥	ثانياً - ولاية فريق التحقيق
٥	ألف - جرائم تنظيم الدولة الإسلامية في العراق والشام والدعوة إلى المساءلة
٥	باء - رد فعل جماعي من المجتمع الدولي
٦	ثالثاً - رؤية فريق التحقيق
٦	ألف - المبادئ التوجيهية والأنشطة الأساسية
١٠	باء - الوفاء بالتعاون مع حكومة العراق
١١	جيم - حماية الناجين ودعمهم
١٢	دال - الدعم المقدم من بعثة الأمم المتحدة لتقلّص المساعدة إلى العراق
١٣	هاء - تشجيع المساءلة عالمياً
١٣	رابعاً - التعاون من أجل دعم أنشطة فريق التحقيق
١٤	ألف - ضمان الاتساق مع كيانات منظومة الأمم المتحدة
١٦	باء - التواصل مع الدول الأعضاء
١٧	جيم - التعاون مع الكيانات الأخرى
١٩	خامساً - التمويل والموارد
٢٠	سادساً - آفاق العمل في المستقبل: أولويات فريق التحقيق
٢١	سابعاً - خلاصة

أولا - مقدمة

- ١ - يُقدّم طيه إلى مجلس الأمن التقرير الأول عن أنشطة فريق التحقيق التابع للأمم المتحدة لتعزيز المساءلة عن الجرائم المرتكبة من جانب داعش/تنظيم الدولة الإسلامية في العراق والشام.
- ٢ - وفي ٢١ أيلول/سبتمبر ٢٠١٧، واستجابة لدعوة إلى المساعدة قدمتها حكومة العراق، طلب مجلس الأمن إلى الأمين العام أن ينشئ فريق التحقيق من أجل دعم الجهود المحلية الرامية إلى مساءلة تنظيم الدولة الإسلامية في العراق والشام عن الجرائم التي ارتكبتها عن طريق جمع وحفظ وتخزين الأدلة في العراق عن أفعال قد تصل إلى حد جرائم الحرب والجرائم ضد الإنسانية وجرائم الإبادة الجماعية. وفي ١٤ شباط/فبراير ٢٠١٨، وافق المجلس الأمن، بعد قبول حكومة العراق، على الاختصاصات المتعلقة بأنشطة فريق التحقيق في العراق (S/2018/118، المرفق).
- ٣ - وإثر اعتماد الاختصاصات المذكورة، وقبل تعيين الأمين العام كريم أسعد أحمد خان مستشارا خاصا ورئيسا لفريق التحقيق في ١٣ تموز/يوليه ٢٠١٨، عملت الأمانة العامة للأمم المتحدة على وضع الخطوات والتدابير والترتيبات اللازمة لكي يؤدي الفريق عمله بصفة كاملة. واضطلعت إدارة الشؤون السياسية وإدارة الدعم الميداني ومكتب الشؤون القانونية، على وجه الخصوص، بأعمال تحضيرية كبيرة لدعم إنشاء الفريق. ويعرب فريق التحقيق عن خالص الشكر لتلك المكاتب والإدارات على عملها القيم وعلى ما تواصل تقديمه من مشورة وتوجيه ودعم في المراحل الأولى من أنشطته.
- ٤ - وأعد فريق التحقيق، منذ بدء أنشطته رسميا في ٢٠ آب/أغسطس ٢٠١٨، رؤية استراتيجية وأولويات تشغيلية أولية لتنفيذ مهمته، وتجاوز مع طائفة واسعة من أصحاب المصلحة المعنيين، ووضع ما يلزم من تدابير لوجستية وإدارية لتيسير عمله الأولي، وقدم ميزانية مقترحة إلى الجمعية العامة للنظر فيها. وأعطى فريق التحقيق الأولوية، بصفة خاصة، لتطوير علاقة تعاونية وتشاركية مع اللجنة التوجيهية التي عينتها حكومة العراق لضمان التعاون الفعال مع فريق التحقيق.
- ٥ - وأفضت هذه الأنشطة التحضيرية إلى انتقال العناصر الأولية من فريق التحقيق إلى بغداد في ٢٩ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٨، إيذانا ببدء مرحلة جديدة حاسمة في عمله.
- ٦ - وسعى فريق التحقيق، عند وضع رؤيته وميزانيته الأولية، إلى ضمان أن تشمل الملاك الوظيفي والعناصر اللوجستية والهيكل الأساسية اللازمة لكي يجري الفريق أنشطته التحقيقية بأعلى المعايير الممكنة، بما يتماشى مع الولاية التي أسندها إليه مجلس الأمن، ومن ثم تعظيم إمكانات استخدام مواد الإثبات التي يحصل عليها في الإجراءات المحلية. وبإنشاء فريق التحقيق كمصدر موضوعي لمواد الإثبات، التي تُجمع وفقا لأفضل الممارسات والمعايير الدولية، يُؤمل أن تُعزّز عمليات المساءلة القائمة، وأن تُستهل إجراءات جديدة، وأن يُدعم الأساس اللازم لتوسيع نطاق جهود تحقيق المصالحة والاستقرار.
- ٧ - ويبيّن هذا التقرير المبادئ التوجيهية والأنشطة الرئيسية لفريق التحقيق، والتقدم المحرز حتى الآن صوب تحقيقها، وأولويات الفريق الرئيسية وهو يواصل الأعمال التحضيرية في العراق.

ثانياً - ولاية فريق التحقيق

ألف - جرائم تنظيم الدولة الإسلامية في العراق والشام والدعوة إلى المساءلة

٨ - في الفترة بين حزيران/يونيه ٢٠١٤ وكانون الأول/ديسمبر ٢٠١٧، احتل تنظيم الدولة الإسلامية مساحات كبيرة من الأراضي في العراق وسيطر عليها وشن عملياته فيها في ظل إفلات من العقاب، حيث ارتكب انتهاكات جسيمة للقانون الدولي لحقوق الإنسان والقانون الجنائي الدولي والقانون الدولي الإنساني - وهي أعمال قد تصل خطورتها إلى مستوى جرائم الحرب والجرائم ضد الإنسانية والإبادة الجماعية.

٩ - وقد كشف تحرير مناطق واسعة في العراق لاحقاً من سيطرة تنظيم الدولة الإسلامية جسامة الجرائم التي ارتكبت في حق سكان تلك المناطق. وكشفت شهادات الشهود عن وجود عدد ضخم من الاعتداءات التي ارتكبت ضد فئات السكان التي كانت خاضعة لسيطرة تنظيم الدولة الإسلامية، بما في ذلك عمليات الإعدام والتعذيب وبت الأطراف والهجمات العرقية - الطائفية والاعتصاب والاسترقاق الجنسي الذي فرض على النساء والفتيات. وأصبح آلاف الأطفال ضحايا وشهوداً وجناتاً قسراً لفئات تنظيم الدولة الإسلامية. واكتشف حتى الآن أكثر من ٢٠٠ مقبرة جماعية تحتوي على رفات آلاف الرجال والنساء والأطفال في مناطق كانت خاضعة لسيطرة تنظيم الدولة الإسلامية. ومسارح الجرائم الواسعة النطاق هذه تجسد مواقع لخسائر بشرية مروعة وصادمة ومعاناة شديدة القسوة.

١٠ - ومع طرد تنظيم الدولة الإسلامية من معاقله في العراق، شدّد المجتمع الدولي على الأهمية الحاسمة لمساءلة كبار أفراد التنظيم عما ارتكبه من جرائم، على أساس تحقيقات وتحليلات موضوعية قائمة على الأدلة. وسلّم أيضاً بأن عرض تفاصيل ووقائع ما ارتكبه التنظيم من فظائع في إجراءات جنائية نزيهة وشفافة سيكون عاملاً محورياً في الجهود الرامية إلى تقويض الأسس الأيديولوجية لحركة التنظيم، مما يجد من قدرة هذا الشكل من أشكال التطرف العنيف على الانتشار مرة أخرى.

١١ - وهذا هو السياق الذي طلبت فيه حكومة العراق، في ٩ آب/أغسطس ٢٠١٧، مساعدة المجتمع الدولي في ضمان مساءلة أفراد تنظيم الدولة الإسلامية عن جرائمهم في العراق، بما في ذلك حيثما ترقى تلك الجرائم إلى مستوى الجرائم ضد الإنسانية (S/2017/710).

باء - رد فعل جماعي من المجتمع الدولي

١٢ - استجاب المجتمع الدولي لطلب المساعدة هذا بصوت واحد، عندما اتخذ بالإجماع قرار مجلس الأمن القرار ٢٣٧٩ (٢٠١٧)، الذي طلب فيه إلى الأمين العام إنشاء فريق للتحقيق، يرأسه مستشار خاص، لدعم الجهود المحلية الرامية إلى مساءلة تنظيم الدولة الإسلامية، عن طريق جمع وحفظ وتخزين الأدلة في العراق عن أفعال قد ترقى إلى جرائم حرب وجرائم ضد الإنسانية وجرائم إبادة جماعية ارتكبتها تنظيم الدولة الإسلامية (داعش) الإرهابي في العراق.

١٣ - وشدد مجلس الأمن على أن فريق التحقيق يجب أن يكون، في تنفيذ ولايته، محايداً ومستقلاً وذا مصداقية وأن يتصرف بما يتسق مع ميثاق الأمم المتحدة، وأفضل ممارسات الأمم المتحدة، والقانون الدولي ذي الصلة، بما في ذلك القانون الدولي لحقوق الإنسان. وبغية ضمان أكبر قدر ممكن من استخدام الأدلة التي يجمعها فريق التحقيق أمام المحاكم الوطنية، طلب المجلس أيضاً أن يتقيد فريق التحقيق في عمله بأعلى المعايير الممكنة.

١٤ - وتعد إقامة علاقة تقوم على التعاون والاحترام مع حكومة العراق مسألة أساسية لولاية فريق التحقيق. ومع أن الفريق قد أنشئ كآلية مساءلة مستقلة ونزيهة، فقد كلفه مجلس الأمن بإجراء عمله على نحو يستكمل التحقيقات التي تجريها السلطات الوطنية في العراق ومع الاحترام الكامل لسيادته. ودعماً لتطوير هذه العلاقة التعاونية، ومن أجل ضمان أن يستفيد الفريق من فهم متعمق للسياق القانوني والسياسي والاجتماعي في العراق، فقد شدد المجلس على أن يُعَيَّن في الفريق قضاةٌ تحقيق عراقيون، وخبراء جنائيون آخرون، على قدم المساواة مع الموظفين الدوليين.

١٥ - وتنص الاختصاصات المتعلقة بأنشطة فريق التحقيق في العراق، بالصيغة التي أقرها مجلس الأمن في ١٣ شباط/فبراير ٢٠١٨، على إطار معزز للتعاون والتشارك بين حكومة العراق وفريق التحقيق في تنفيذ ولاية الفريق، مع التأكيد على الطبيعة المحايدة والمستقلة لعمل الفريق.

١٦ - وبالنظر إلى الأثر والنطاق العالميين للأنشطة الإرهابية التي يقوم بها تنظيم الدولة الإسلامية، فضلاً عن أنشطته الواسعة في تجنيد المقاتلين الإرهابيين الأجانب، طلب مجلس الأمن من المستشار الخاص أن يقوم بتعزيز المساءلة العالمية عن الأعمال التي قد تصل إلى حد جرائم الحرب أو الجرائم ضد الإنسانية أو الإبادة الجماعية التي يرتكبها تنظيم الدولة الإسلامية وبالعامل مع الناجين لضمان الاعتراف الكامل بمصالحهم في تحقيق المساءلة.

١٧ - وفي إطار المزيد من الاعتراف بالطابع العالمي لجرائم تنظيم الدولة الإسلامية، أكد مجلس الأمن أن بإمكان الدول الأعضاء الأخرى التي ارتكب تنظيم الدولة الإسلامية في إقليمها أعمالاً قد تصل إلى حد جرائم الحرب أو الجرائم ضد الإنسانية أو الإبادة الجماعية أن تطلب إلى الفريق جمع الأدلة على هذه الأعمال، بشرط موافقة المجلس.

ثالثاً - رؤية فريق التحقيق

ألف - المبادئ التوجيهية والأنشطة الأساسية

١٨ - ومن أجل توفير إطار واضح لاتخاذ القرارات وتحديد الأولويات لدى شروع فريق التحقيق في بناء الهياكل والقدرات الأساسية، قام المستشار الخاص بوضع رؤية استراتيجية أولية فيما يتعلق بأنشطة الفريق التحقيقية، بما يتماشى مع القرار ٢٣٧٩ (٢٠١٧) واختصاصات الفريق. واستناداً إلى المشاورات التي أجريت مع طائفة واسعة من أصحاب المصلحة في العراق وعلى الصعيد العالمي، تتألف الرؤية الاستراتيجية من مجموعة من المبادئ التوجيهية والأنشطة الأساسية المحددة بوضوح. وفي سياق إنجاز هذه الرؤية، يلتزم المستشار الخاص بتسخير مهارات جميع الموظفين الوطنيين والدوليين والاستفادة من أصول الأمم المتحدة القائمة حيثما تسنى ذلك.

المبادئ التوجيهية لفريق التحقيق

١٩ - ستستخدم المبادئ التوجيهية المبينة أدناه، والتي تستند إلى الإطار المعياري القائم الذي يحكم أنشطة فريق التحقيق، من أجل ضمان وضوح الرؤية والاتساق في عملية اتخاذ القرار، في أثناء تطوير الفريق لقدرة التشغيلية.

المبدأ ١: العمل بحياد واستقلالية

- ٢٠ - أنشأ مجلس الأمن فريق التحقيق باعتباره آلية مستقلة ونزيهة معنية بالمساءلة. وسيكون لقدرة الفريق على العمل وفقاً لذلك الشرط بالغ الأهمية في ضمان مصداقية أنشطته التحقيقية. وسيكفل الفريق الاضطلاع بعمله وفقاً لهذا المبدأ، مع الاستفادة من التأزر والتعاون مع حكومة العراق وكيانات أخرى.
- ٢١ - وإضافة إلى ذلك، سيظل فريق التحقيق حريصاً على ضمان أن تكون أعماله متوائمة مع مبادئ ميثاق الأمم المتحدة وسياساتها وممارساتها الفضلى.

المبدأ ٢: تعزيز الدعم الجماعي في العراق

- ٢٢ - سيكون التعاون والتواصل الفعالان مع جميع أصحاب المصلحة الوطنيين في العراق بالغين الأهمية في تنفيذ أنشطة فريق التحقيق. وسيكون إيجاد الدعم والاضطلاع بأنشطة التوعية في المجتمع العراقي عنصرين محوريين لبناء الثقة، والثور، من ثم، على مجموعة هامة من الشهود المفترضين. وتعزيز الفهم الجماعي لولاية الفريق يعزز أيضاً قدرته على دعم جهود المصالحة الأوسع نطاقاً داخل العراق.
- ٢٣ - وعلى النحو المبين أدناه، فقد سعى فريق التحقيق إلى إعطاء الأولوية لتطوير العلاقات مع حكومة العراق ومجموعات الأقليات الدينية والمنظمات غير الحكومية وغيرها من أصحاب المصلحة الرئيسيين على الصعيد الوطني.

المبدأ ٣: التقيد بالمعايير الدولية والممارسات الفضلى

- ٢٤ - سيضطلع فريق التحقيق بعمله وفق أعلى المعايير الممكنة، بغية ضمان استخدام أكبر قدر ممكن من الأدلة المجمعة في المحاكم الوطنية. وسيضع إجراءات تشغيلية دائمة تجسد تلك المعايير، مع ضمان تكييفها لتوائم السياق العراقي. وإذا تبين أن أجزاء معينة من الأدلة من شأنها أن تدعم إجراءات جارية في دول ثالثة، سيسعى الفريق أيضاً إلى ضمان أن يجمع تلك الأدلة وتُحفظ وتُحَرَّن مع إيلاء الاعتبار الواجب للقواعد الإجرائية والإثباتية في تلك الدول. وسيسعى الفريق كذلك إلى كفالة أن تتوفر له أدوات تكنولوجية وتقنيات تحليلية مبتكرة في الاضطلاع بعمله.

- ٢٥ - وعلى النحو المبين أدناه، فقد اتخذ فريق التحقيق بالفعل خطوات أولية فيما يتعلق بوضع الإجراءات التشغيلية الدائمة، فضلاً عن الهياكل الأساسية المادية والتكنولوجية اللازمة لتلقي المعلومات الواردة وجمعها وتخزينها وحفظها. وقدم الفريق إلى الجمعية العامة ميزانية تمكنه من القيام بعمله وفقاً للمعايير الدولية.

المبدأ ٤: التركيز على من يتحملون القسط الأكبر من المسؤولية

- ٢٦ - سيركز فريق التحقيق في جهوده الأولية للتحقيق على من يتحملون المسؤولية الكبرى عن الفظائع التي ارتكبتها تنظيم الدولة، بما يشمل الأمر بارتكاب تلك الأفعال. وسيطلب ذلك التركيز على كبار قيادات تنظيم الدولة الإسلامية، فضلاً عن القادة على الصعيد الإقليمي أو المستوى الوسيط.
- ٢٧ - وعلى النحو المبين أدناه، بدأ فريق التحقيق بالفعل في إقامة علاقات عمل مع الحكومات الوطنية والمنظمات الدولية والإقليمية وكيانات الأمم المتحدة ذات الصلة بغية الحصول على الأدلة الرئيسية

المتوافرة، المستندية منها والمستمدة من شهادات الشهود، التي يمكن بناءً عليها تحديد أولويات التحقيق بما يتماشى مع هذا المبدأ.

الأنشطة الأساسية لفريق التحقيق

٢٨ - سيتطلب تحقيق ولاية فريق التحقيق، وفقاً لاختصاصاته ومبادئه التوجيهية، تنفيذ طائفة واسعة من المهام التشغيلية.

٢٩ - وحدّد الفريق، من أجل توجيه الخطوات الأولية في تطوير القدرات التشغيلية وتوفير وضوح لجميع أصحاب المصلحة ذوي الصلة بشأن نطاق عمله المتوقع، خمسة أنشطة تشغيلية أساسية يتعين الاضطلاع بها بالتشاور والتعاون مع حكومة العراق.

٣٠ - وعلى وجه التحديد، سيقوم فريق التحقيق بما يلي:

(أ) جمع طائفة واسعة من الأدلة القائمة على الوثائق والشهادات، التي يُحصل عليها من جهات فاعلة أخرى، بما في ذلك السلطات الوطنية العراقية والحكومات الوطنية ومجموعات الضحايا والشهود وهيئات المجتمع المدني والمنظمات الدولية والإقليمية؛

(ب) جمع وتحليل مواد الإثبات هذه لتحديد الثغرات التي ينبغي سدها؛

(ج) إجراء تحقيقات ميدانية محددة الأهداف للحصول على أدلة مادية وأدلة مستمدة من التحاليل الجنائية ومن شهادات الشهود بغية سد ما يُحدّد من ثغرات ودعم إعداد القضايا، من خلال التواصل المباشر مع الضحايا والشهود؛

(د) حفظ وتخزين جميع مواد الإثبات التي يجمعها فريق التحقيق وفقاً للمعايير الدولية؛

(هـ) إعداد ملفات تحليلية شاملة للقضايا، تُيسّر دعم الإجراءات المحلية، سواء في العراق أم في دول أعضاء أخرى.

٣١ - واضطلع فريق التحقيق بالفعل بالأعمال التمهيدية فيما يتعلق بالمهام الأولية اللازمة لتمكينه من الاضطلاع بهذه الأنشطة بفعالية.

٣٢ - وعلى وجه التحديد، فقد بدأ فريق التحقيق العمل، بدعم من خبير استشاري، بشأن وضع إجراءات تشغيلية دائمة فيما يتعلق بجمع الأدلة والمواد وحفظها وتخزينها وتسلسل العهدة وحماية البيانات وإدارة المعلومات وحماية الشهود وأمنهم وتبادل المعلومات الاستخباراتية ومعالجتها.

٣٣ - كما وضعت خطط فيما يتعلق بالهيكل الأساسية المادية والتكنولوجية اللازمة لضمان إجراء تخزين المعلومات المستندية والرقمية والمتصلة بالتحليل الجنائي وفقاً للمعايير الدولية.

٣٤ - ولدى تنفيذ عدد من الأنشطة الميمنة أعلاه، هناك توقعات بأن يجري فريق التحقيق التحقيقات الميدانية المباشرة والمهام ذات الصلة في بيئات تشغيلية معقدة للغاية. وفي ضوء ذلك، يولي الفريق أيضاً الاعتبار الكامل لمسائل السلامة والأمن الناجمة عن هذا الوضع، ويسعى إلى ضمان تخصيص موارد مناسبة لضمان أن يتسنى له التخطيط لتلك الأنشطة وإدارتها على نحو فعال مع التخفيف من المخاطر وحماية أفراد الفريق عند الاضطلاع بمهامهم.

٣٥ - ومع مواصلة فريق التحقيق أعماله التحضيرية في العراق، فسيعطي الأولوية لتحويل هذه الرؤية الاستراتيجية الأولية إلى استراتيجية تنفيذ مفصلة تحكم أنشطته التحقيقية في عام ٢٠١٩.

تكوين فريق التحقيق: تسخير الخبرات الوطنية والدولية

٣٦ - يجب أن يجري فريق التحقيق أنشطته وفقا لأعلى المعايير الممكنة على نحو يدعم ويستكمل الجهود التي تبذلها السلطات الوطنية العراقية للتحقيق في جرائم تنظيم الدولة الإسلامية. وسيطلب هذا التركيز المزدوج، العالمي والمحلي في الوقت نفسه، أن يستفيد الفريق بنفس القدر من خبرات وتجارب الموظفين الدوليين والوطنيين.

٣٧ - وسيكون النجاح في إدماج الإخصائيين الوطنيين العراقيين في فريق التحقيق، على وجه الخصوص، أمرا أساسيا في ضمان أن يكون الفريق قادرا على القيام بعمله على نحو يحقق الحصول على دعم حكومة العراق والناس عموما، واستكمال أنشطة التحقيقات التي تجريها السلطات الوطنية العراقية، وتقديم أدلة يمكن أن تدعم الإجراءات في العراق، وتيسير اضطلاعهم بأنشطته التحقيقية على نحو فعال.

٣٨ - وتجسيدا لذلك، يمثل المواطنون العراقيون ما يزيد على ثلث الموظفين من الفئة الفنية في ميزانية فريق التحقيق المقترحة التي قُدمت إلى الجمعية العامة. وقد استهل الفريق، عقب نشر عناصره الأولية إلى بغداد، مناقشات تعاونية مع اللجنة التوجيهية فيما يتعلق بتحديد الموظفين الوطنيين المناسبين الذين سيعملون على قدم المساواة مع الموظفين الدوليين، تحت سلطة المستشار الخاص. وأكدت اللجنة التوجيهية، في آخر اجتماع عقده في ٥ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٨، أن قائمة أولية بمرشحين موصى بهم قد أعدت لينظر فيها المستشار الخاص.

٣٩ - وخلال المناقشات، تناول المستشار الخاص واللجنة التوجيهية أيضا ضرورة ضمان أن يراعي المستشار الخاص، عند تعيين أعضاء فريق التحقيق العراقيين، التنوع الجغرافي، وكذلك التوازن الجنساني والإثني والديني. وأشار إلى أن نهجا من هذا القبيل من شأنه أن يساعد على تأكيد أن أعضاء الفريق العراقيين يعكسون تنوع العراق نفسه، مما يساعد في ضمان الحصول على دعم طائفة أوسع نطاقا من السكان لأنشطة الفريق وتشجيع الضحايا والشهود على الإدلاء بشهاداتهم. وجرى التسليم بأنه ستجري أي عمليات تعيين وفقا لقواعد الأمم المتحدة وأنظمتها وسياساتها وإجراءاتها ذات الصلة.

٤٠ - ويهدف فريق التحقيق إلى التشجيع على إقامة علاقة تتسم بالدعم المتبادل والتكافل بين الموظفين الدوليين والوطنيين حيث يطور العنصر الدولي قدرا أكبر من الخبرة الفنية بالقانون الإجرائي العراقي، وإجراءات التحقيق وسائر العوامل السياسية والاجتماعية والثقافية المحلية ذات الصلة، ويُعزز العنصر العراقي قدراته فيما يتعلق بتنفيذ المعايير الدولية ذات الصلة والممارسات الفضلى في مجال التحقيقات الجنائية. وبمرور الوقت، سيسهم تقاسم الخبرات ذو المنفعة المتبادلة هذا في صهر العنصرين في وحدة متماسكة ذات هوية جماعية وغرض جماعي، مما سيعزز بدرجة كبيرة قدرة فريق التحقيق على الاضطلاع بولايته.

٤١ - وإضافة إلى ذلك، سيعمل فريق التحقيق، وفقا لاختصاصاته، مع الدول الأعضاء، وكذلك المنظمات الإقليمية والمنظمات الحكومية الدولية، بهدف تيسير توفير موظفين من الخبراء بغية زيادة

استكمال وتعزيز قدراته التحقيقية. ولدى القيام بذلك، سيسعى الفريق إلى إعطاء الأولوية لإشراك موظفين لديهم إلمام باللغة العربية ويتمتعون بخبرة فنية إقليمية ذات صلة.

باء - إنجاز الولاية بالتعاون مع حكومة العراق

٤٢ - سيكون التعاون مع حكومة العراق، ومع جميع الجهات الوطنية ذات الصلة، أمراً بالغ الأهمية لنجاح فريق التحقيق في الوفاء بولايته.

٤٣ - وفي ضوء ذلك، أعطى المستشار الخاص أثناء بعثته الأولية إلى العراق في آب/أغسطس ٢٠١٨ الأولوية لتطوير العلاقات مع طائفة واسعة من الجهات الفاعلة الوطنية الرئيسية، حيث اجتمع بكبار المسؤولين الحكوميين، وكذلك بالناجين وجماعات المجتمع المدني وأفراد من الطوائف المسيحية والشيعة والسنية والتركمانية الشيعية والكاثائية والأيزيدية.

٤٤ - وعقب نشر العناصر الأولية من فريق التحقيق رسمياً في العراق في ٢٩ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٨، سعى الفريق إلى مواصلة حوار البناء مع حكومة العراق، باعتبارها المستفيد الرئيسي المقصود من مواد الإثبات التي سيجمعها الفريق، وذلك بهدف إنشاء أطر تشغيلية واضحة مع النظراء الوطنيين. وفي المناقشات، أكد فريق التحقيق أنه، وفقاً للفقرة ٥ من القرار ٢٣٧٩ (٢٠١٧)، سيعمل في ظل الاحترام الكامل لسيادة العراق وولايته القضائية على الجرائم المرتكبة في إقليمه.

٤٥ - وفي هذا الصدد، وفي الاجتماع المذكور أعلاه الذي عقد بين فريق التحقيق واللجنة التوجيهية في ٥ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٨، أكدت اللجنة التوجيهية دعمها لولاية فريق التحقيق وكذلك التزامها بالعمل بالتعاون معه في السعي لتنفيذ القرار ٢٣٧٩ (٢٠١٧). كما أحرز تقدم في توضيح آليات التعاون بين فريق التحقيق والسلطات الوطنية العراقية بغية المضي قدماً.

٤٦ - وهذا الحوار مع اللجنة التوجيهية، التي تضم ممثلين من طائفة واسعة من الإدارات الحكومية والهيئات المكلفة بإنفاذ القوانين في العراق، يمثل خطوة رئيسية لضمان استمرار الدعم المقدم من حكومة العراق للأنشطة التي يقوم بها فريق التحقيق.

٤٧ - كما عقد المستشار الخاص اجتماعات مثمرة مع عدد من المسؤولين الرفيعي المستوى في حكومة العراق، بمن فيهم رئيس القضاء ووزير العدل ووزير الخارجية، أعربوا فيها عن دعمهم الكامل لولاية فريق التحقيق وأنشطته. كما اجتمع المستشار الخاص بممثلين رئيسيين لحكومات الأقاليم، مثل نائب رئيس وزراء إقليم كردستان بالعراق ووزير داخلته.

٤٨ - وفي أعقاب الانتخابات الأخيرة التي أُجريت في العراق، تلقى فريق التحقيق تأكيدات من الحكومة الجديدة بأنها ستستمر في دعم عمله وأنها ستسهل تعاون جميع السلطات الوطنية العراقية ذات الصلة معه في تنفيذ ولايته.

٤٩ - وفيما يتعلق بالأساس القانوني الذي سيعمل فريق التحقيق بناء عليه في العراق، توفر اختصاصاته، بصيغتها التي قبلتها حكومة العراق ووافق عليها مجلس الأمن في شباط/فبراير ٢٠١٨، إطاراً جامعاً واضحاً وراسخاً للتعاون الأولي بين فريق التحقيق والحكومة. وتؤكد الفقرة ٤٣ من اختصاصات الفريق بوجه خاص أن فريق التحقيق وموظفيه وسجلاته ومخفوظاته وممتلكاته وأصوله سيتمتعون

بالامتيازات والحصانات والإعفاءات والتسهيلات المنصوص عليها في اتفاقية امتيازات الأمم المتحدة وحصاناتها المؤرخة ١٣ شباط/فبراير ١٩٤٦.

٥٠ - ويعكف أيضا مكتب الشؤون القانونية على العمل بشأن إبرام اتفاق للبلد المضيف بين الأمم المتحدة والعراق، من شأنه أن يعزز توضيح الإطار القانوني الذي ينظم أنشطة فريق التحقيق في العراق، بما في ذلك ما يتعلق بالامتيازات والحصانات، والمرافق الطبية والأمن.

جيم - حماية الناجين ودعمهم

٥١ - سيُدْرَج فريق التحقيق الضحايا في صلب أعماله، بغية ضمان الاعتراف الكامل بمصالحهم في تحقيق المساءلة، وفقا للفقرة ٣ من القرار ٢٣٧٩ (٢٠١٧).

٥٢ - ويعد توفير الحماية والدعم المناسبين، اللذين يتيحان للضحايا التقدم بثقة في بيئة آمنة ومأمونة ومهنية تقلل إلى أدنى حد من خطر التعرض للمزيد من الصدمات، أمرا أساسيا لضمان سماع أصواتهم كما يمثل ذلك عاملا حاسما في أنشطة التحقيقات التي يُجرىها الفريق.

٥٣ - وقد شدد المستشار الخاص على الحاجة إلى هذا الدعم خلال البعثة الأولية إلى العراق في أوائل آب/أغسطس ٢٠١٨، التي التقى في إطارها بالناجين والمنظمات غير الحكومية وأفراد من مختلف المجتمعات المحلية التي تضررت من عنف تنظيم الدولة الإسلامية. كما عززت هذه الرسالة اللجنة التوجيهية التي عينتها حكومة العراق في آخر اجتماعات عقدتها مع فريق التحقيق.

٥٤ - ويعتزم فريق التحقيق، بغية ضمان الأهمية المحورية لمصالح الضحايا في الاضطلاع بعمله، إنشاء وحدة متخصصة لحماية الضحايا والشهود، ستكون مسؤولة عن تقديم المشورة والمساعدة إلى القيادة العليا بغية تيسير تقديم الدعم المناسب والتأكد من عدم حدوث أي ضرر في أثناء عملية الإدلاء بالشهادات. وستقوم الوحدة، في جملة أمور، بإسداء المشورة بشأن الإجراءات التشغيلية الدائمة لفريق التحقيق لضمان تماشيها مع المعايير الدولية المتعلقة بحماية الضحايا والشهود؛ والمشاركة المباشرة في الأنشطة التحقيقية للفريق بغية تقديم التوجيه آتيا، مما يوفر الحد الأقصى من الحماية للشهود والضحايا؛ وتقديم المشورة بشأن الجوانب السياسية والقانونية والعوامل الثقافية والدينية في العراق ذات الصلة بشواغل الضحايا واحتياجاتهم.

٥٥ - كما تلقى فريق التحقيق مؤخرا تعهدا بتبرع من حكومة هولندا للصندوق الاستئماني المنشأ عملا بالقرار ٢٣٧٩ (٢٠١٧) للمساندة في توفير الدعم والمساعدة المتخصصين في المجال النفسي للشهود والضحايا. وسيقدم هذا الدعم أخصائيون نفسانيون مختصون، يعينهم فريق التحقيق من أجل هذا الغرض. وسيتولى الأخصائيون، تحديدا، إعداد الضحايا والشهود المعرضين بصفة خاصة للخطر، بمن في ذلك من تعرضوا لعنف جنسي، فضلا عن الأطفال، للحوار مع الفريق، وتقديم التوجيه والدعم لهم في أثناء المقابلات، وتحديد وتنفيذ تدابير الدعم عن طريق المتابعة.

٥٦ - وبُذلت أيضا جهود للتعامل مع عدد من المراكز المتخصصة الرائدة في تقديم الدعم إلى ضحايا الصدمات النفسية، ومن المتوقع أن يضطلع خبراء من تلك المؤسسات بدور في وضع الإجراءات التشغيلية الدائمة لفريق التحقيق في هذا المجال، استنادا إلى الممارسات الدولية الفضلى.

دال - الدعم المقدم من بعثة الأمم المتحدة لتقديم المساعدة إلى العراق

- ٥٧ - إن فريق التحقيق، وإذ يتمسك باستقلاليتته، ملتزم أيضاً بالعمل عن كثب مع بعثة الأمم المتحدة لتقديم المساعدة إلى العراق لتفادي ازدواجية الجهود والاستفادة إلى أقصى حد ممكن من الموارد المتاحة.
- ٥٨ - وقد استغل فريق التحقيق بالفعل الدعم الكبير المقدم من البعثة، ولا سيما فيما يتعلق بتيسير حلوله ببغداد في تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٨. فالدعم المقدم من البعثة كان له دور أساسي خلال المرحلة الأولى من عمل الفريق في العراق، وسيظل له دور حاسم في المراحل المقبلة. ولهذا الغاية، هناك حوار قائم بين أعضاء فريق التحقيق ونظرائهم من البعثة لإرساء المعايير التي تحكم علاقة العمل بين الجانبين في المستقبل.

خدمات الدعم

- ٥٩ - سيُدعم معظم موظفي الدعم الإداري لفريق التحقيق، على النحو المبين في الميزانية المقدمة إلى الجمعية العامة، في بعثة الأمم المتحدة لتقديم المساعدة إلى العراق، وذلك ضمن هيكل دعم البعثة، في كل من بغداد ومكتب الدعم المشترك في الكويت. ومن شأن إنشاء هيكل متكامل أن يتيح تقديم خدمات الدعم بصورة مشتركة إلى كل من البعثة وفريق التحقيق، وبذلك يتحقق الاستخدام الأمثل للموارد المتاحة في الميدان، وتفادي ما يمكن أن يحدث من تداخل أو ازدواج بين هيكلين متوازيين، والتقليل من الحاجة إلى أعداد إضافية من الموظفين. وبموجب هذه الخطة، ستقدم البعثة الخدمات التي يحتاجها فريق التحقيق ولكن لا يغطيها الموظفون المدمجون في البعثة على أساس استرداد التكاليف القياسية.

الخدمات الأمنية

- ٦٠ - سيدخل الفريق في ترتيبات لاقتسام تكاليف الخدمات الأمنية، مع الاحتفاظ بشيء من القدرات يمكنه من القيام بأنشطته الأساسية. وقد قدمت البعثة بالفعل قدرًا كبيراً من الدعم، حيث أتاحت، على أساس استرداد التكاليف، عربات مصفحة وموظفي الأمن للحماية اللصيقة، إلى جانب اللازم من الأسلحة والذخائر والمعدات الواقية. ويعمل الفريق أيضاً بالتعاون الوثيق مع البعثة من أجل ضمان الانسجام في مهام إدارة الأزمات.

أماكن عمل فريق التحقيق

- ٦١ - لقد قام فريق التحقيق، بالتعاون مع البعثة، بتحديد مباني كانت تستخدمها البعثة فيما سبق، وهي الآن تخضع للتجديد لتلبية احتياجات الفريق على أساس دائم. وسيتيح ذلك أيضاً تقاسم تكاليف الهياكل الأساسية الأمنية في الموقع الخاضع للتجديد.
- ٦٢ - ومن المتوقع الانتهاء من تجديد المبنى في شباط/فبراير ٢٠١٩. وفي الأثناء، وفي انتظار أن يصبح مكان العمل الدائم جاهزاً، أنشأ فريق التحقيق مكتباً مؤقتاً لتأدية المهام في مكان آخر داخل المنطقة الخضراء في بغداد.
- ٦٣ - إن الهدف المشترك من التعاون مع البعثة هو ضمان الدعم المطلوب والمرافق الملائمة، مع الاستفادة من حجم البعثة الحالي. وستكون النتيجة هي إيجاد منصة للدعم وهياكل أساسية مادية تساعد على تحقيق أقصى ما يمكن من الكفاءة، مع الاحتفاظ بالصلاحيات والمسألة.

هاء - تشجيع المساءلة عالمياً

٦٤ - لقد شرع المستشار الخاص أيضاً في إعداد الخطط المتعلقة بالولاية المنوطة به لتعزيز المساءلة على الصعيد العالمي عن الأعمال التي ارتكبتها تنظيم الدولة الإسلامية ويمكن تصنيفها ضمن الجرائم الوحشية. ولهذا الغرض، يعتمزم المستشار الخاص القيام في عام ٢٠١٩ بعدد من أنشطة التوعية والمشاورات مع الدول الأعضاء والمنظمات الدولية ومجموعات الضحايا.

٦٥ - ويعتمزم المستشار الخاص على وجه التحديد استضافة سلسلة من الاجتماعات أو المؤتمرات بغية تعزيز مشاركة السلطات الوطنية في الجهود الرامية إلى محاسبة تنظيم الدولة الإسلامية عن جرائمه الوحشية. وستكون هذه المحافل فرصة لتحديد التحديات المشتركة في إجراء الملاحقات القضائية في هذه القضايا، وبحث الكيفية التي يمكن من خلالها للفريق أن يسطع بأنشطة التحقيق بطريقة ترفع من قابلية مواد الإثبات المتاحة لديه للاستخدام في الإجراءات المحلية. وبالإضافة إلى ذلك، ستُعقد مجموعة من الجلسات التفاعلية مع المنظمات غير الحكومية المعنية ومجموعات الضحايا في إطار الجهود التي يبذلها المستشار الخاص لإسماع أصواتهم باعتبار ذلك جزءاً من عملية المساءلة.

٦٦ - وإلى جانب هذه الأنشطة، سيعمل المستشار الخاص لضمان وضع استراتيجية دينامية وفعالة في مجال الاتصالات تعرف بشكل واضح بالولاية المنوطة بفريق التحقيق على الصعيد العالمي، وتبرز الحاجة إلى محاسبة أفراد تنظيم الدولة الإسلامية. وفي إطار الاستراتيجية، سيبدأ الفريق في وقت قريب إعداد موقعه الشبكي الرسمي، وسيساعد الموقع على التعريف بالولاية المنوطة بالفريق وبالأنشطة التي يقوم بها، وسيكون بوابة لتقديم المعلومات ومواد الإثبات، كما سيتيح موارد متخصصة تتعلق بحماية الضحايا والشهود.

رابعا - التعاون من أجل دعم أنشطة فريق التحقيق

٦٧ - ليس بوسع فريق التحقيق أن يقوم بعمله منفرداً. فهو لكي يتغلب على التحديات الكبيرة التي ستنشأ في أثناء اضطلاع بالولاية المنوطة به، سيسعى إلى إقامة علاقات شراكة مع طائفة عريضة من الكيانات للاستفادة مما لديها من خبرات وتجارب وموارد، وللتقليل من إمكانات الازدواجية في العمل. وقد أحرز فريق التحقيق بالفعل تقدماً كبيراً في إقامة علاقات مؤسسية مع هيئات من داخل منظومة الأمم المتحدة ومن خارجها.

٦٨ - والفريق وهو يقيم هذه الأنماط من علاقات التعاون، لا يغرب عن باله متطلبات السرية التي ينبغي أن تُحاط بها المعلومات التي يحصل عليها في إطار أعمال التحقيق التي يقوم بها.

ألف - ضمان الاتساق مع كيانات منظومة الأمم المتحدة

٦٩ - تشمل الولاية المنوطة بفريق التحقيق عدداً من المجالات التي يوجد من كيانات منظومة الأمم المتحدة من يقوم فيها بعمل قيم بالفعل. وإدراكاً لهذا الأمر، دخل الفريق في حوار استباقي مع مجموعة من الكيانات الرئيسية من أجل ضمان تكامل الجهود واتساق النهج.

٧٠ - فالفقرة ٣٦ من الاختصاصات المتعلقة بعمل فريق التحقيق في العراق تشدد على أهمية هذا التعاون، حيث تنص على أن الأمم المتحدة وجميع الصناديق والمكاتب التابعة لها تتعاون، كل في إطار ولايته، تعاوناً تاماً مع فريق التحقيق وتستجيب بسرعة لطلباته، بما في ذلك طلبات الحصول على المعلومات.

لجنة مجلس الأمن العاملة بموجب القرارات ١٢٦٧ (١٩٩٩) و ١٩٨٩ (٢٠١١) و ٢٢٥٣ (٢٠١٥) بشأن تنظيم الدولة الإسلامية في العراق والشام (داعش) وتنظيم القاعدة وما يرتبط بهما من أفراد وجماعات ومؤسسات وكيانات، وفريق الدعم التحليلي ورصد الجزاءات العامل بموجب القرارين ١٥٢٦ (٢٠٠٤) و ٢٣٦٨ (٢٠١٧)

٧١ - طلب مجلس الأمن في الفقرة ١٢ من قراره ٢٣٧٩ (٢٠١٧) إلى فريق التحقيق أن يتعاون، حسب الاقتضاء، وبما يتسق مع مهام التحقيق المنوطة به، مع فريق الدعم التحليلي ورصد الجزاءات العامل بموجب القرارين ١٥٢٦ (٢٠٠٤) و ٢٣٦٨ (٢٠١٧). وفي ضوء العمل الهام الذي يضطلع به كل من لجنة الجزاءات وفريق الدعم التحليلي ورصد الجزاءات في تحليل أنشطة تنظيم الدولة الإسلامية وهيكله وتمويله، فإن هذا التعاون يمكن أن تكون فيه فائدة كبيرة تساعد فريق التحقيق في عمله.

٧٢ - وفي ١٧ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٨، وفي أعقاب تبادل للرسائل مع رئيس لجنة الجزاءات، قدم المستشار الخاص إحاطة إلى اللجنة عن الولاية المنوطة بفريق التحقيق والأنشطة التي يقوم بها، وكذلك عن المجالات التي يمكن التعاون فيها. وأجريت مناقشات إيجابية مع اللجنة عقب العرض الأول للمستشار الخاص، ومن المتوقع اتخاذ المزيد من الخطوات في المستقبل القريب من أجل إرساء أسس متينة للتعاون في المستقبل.

مكتب الممثلة الخاصة للأمين العام المعنية بالعنف الجنسي في حالات النزاع، والمكتب المعني بمنع الإبادة الجماعية والمسؤولية عن الحماية، ومكتب الممثلة الخاصة للأمين العام المعنية بالأطفال والنزاع المسلح

٧٣ - تتيح الولايات المنوطة بكل من مكتب الممثلة الخاصة للأمين العام المعنية بالعنف الجنسي في حالات النزاع، والمكتب المعني بمنع الإبادة الجماعية والمسؤولية عن الحماية، ومكتب الممثلة الخاصة للأمين العام المعنية بالأطفال والنزاع المسلح، والأنشطة التي تقوم بها فرصاً هامة للتعاون المثمر والتنسيق مع فريق التحقيق. ويمكن أن يشمل هذا التعاون قيام المكاتب بإسداء المشورة التقنية بشأن أفضل الممارسات الدولية في المجالات التي تشملها الولاية المنوطة بكل مكتب؛ وتزويد الفريق بالمعلومات ذات الصلة بأعمال التحقيق التي يقوم بها؛ وتقديم إحاطات إعلامية مواضيعية مشتركة بين فريق التحقيق والمكاتب بخصوص المسائل التي تدرج ضمن ولاية كل مكتب؛ وإنشاء آليات تنسيق فعالة بين الموظفين الميدانيين التابعين للمكاتب وأفراد فريق التحقيق.

٧٤ - ولهذه الغاية، ناقش المستشار الخاص بالفعل أفكاراً عملية للتعاون مع الممثلين الخاصين والمستشارين الخاصين المعنيين. وقد توبعت هذه المناقشات على مستوى العمل، بما في ذلك مع فريق الخبراء المعني بسيادة القانون والعنف الجنسي في حالات النزاع، ويجري حالياً إعداد طرائق محددة بهدف إرساء أساس واضح وسليم للتعاون في المستقبل.

مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة

٧٥ - بالنظر إلى أن مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة يعمل مع حكومة العراق منذ أمد بعيد في مجالات التعاون القضائي وإنفاذ القانون، ولا سيما بالنظر إلى ما قام به المكتب في الآونة الأخيرة من أنشطة لبناء القدرات المتعلقة بمحاكمة أعضاء تنظيم الدولة الإسلامية، فإن المكتب سيكون شريكاً هاماً في العمل على تقديم المساعدة التقنية الفعالة إلى حكومة العراق، تمشياً مع الفقرة ٩ من القرار ٢٣٧٩ (٢٠١٧).

٧٦ - وقام المستشار الخاص بالفعل بتبادل المراسلات مع المدير التنفيذي لمكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة، لتحديد مجالات التعاون الأولية لدعم كل واحد من الطرفين في تنفيذ الولاية المنوطة به. وقد تلا ذلك مناقشات أكثر تفصيلاً على مستوى العمل، كما أن العمل جار حالياً لوضع طرائق مضبوطة للتعاون.

لجنة مكافحة الإرهاب والمديرية التنفيذية للجنة مكافحة الإرهاب

٧٧ - سيسعى فريق التحقيق أيضاً إلى الاستفادة من المعارف والخبرات المتاحة لدى لجنة مكافحة الإرهاب، بمساعدة من المديرية التنفيذية للجنة مكافحة الإرهاب التي لديها خبرة واسعة في إجراء تقييمات متخصصة لقدرات الدول الأعضاء في مجال مكافحة الإرهاب، وفي تيسير تقديم المساعدة التقنية لتلبية الاحتياجات التي يتم حصرها، بما في ذلك فيما يتعلق بالتحقيق مع أعضاء تنظيم الدولة الإسلامية وملاحقتهم قضائياً.

٧٨ - وفي أعقاب اجتماع عقد بين المستشار الخاص والأمانة العامة المساعدة المديرية التنفيذية للجنة مكافحة الإرهاب، يعقد فريق التحقيق حالياً مع المديرية التنفيذية مناقشات على مستوى العمل لبحث سبل التعاون الأولي. وسيقدم المستشار الخاص إحاطة إلى اللجنة في المستقبل القريب ليعطي فكرة عن الكيفية التي يمكن بها لفريق التحقيق أن يتعاون بأقصى قدر من الفعالية مع كل من اللجنة والمديرية.

مكتب مكافحة الإرهاب

٧٩ - إن مكتب مكافحة الإرهاب شريك مهم من المفيد التعاون معه بالنظر إلى كونه الكيان المسؤول في الأمم المتحدة عن عدد من الأمور منها تعزيز التنسيق والانسجام في منظومة الأمم المتحدة في مجال مكافحة الإرهاب ومنع التطرف العنيف، متى كان من شأن هذا التطرف أن يفضي إلى الإرهاب.

٨٠ - وقد اجتمع المستشار الخاص بالفعل مع وكيل الأمين العام لمكتب الأمم المتحدة لمكافحة الإرهاب، ويُجري حالياً فريق التحقيق اتصالات حثيثة على مستوى العمل لتحديد السبل التي يمكن من خلالها للتعاون بين الجانبين أن يدعم الجهود الرامية إلى التوعية على الصعيد العالمي بضرورة أعمال المساءلة فيما يتعلق بالجرائم المرتكبة من قبل تنظيم الدولة الإسلامية، زيادة على دعم السلطات الوطنية العراقية من خلال أنشطة منسقة لتقديم المساعدة التقنية على نطاق منظومة الأمم المتحدة.

دائرة الأمم المتحدة للإجراءات المتعلقة بالألغام

٨١ - تملك دائرة الأمم المتحدة للإجراءات المتعلقة بالألغام قدرة واسعة على إدارة أخطار المتفجرات في أرض الميدان بالعراق، ويعتزم فريق التحقيق الاستفادة من هذه القدرة في أي عملية لإزالة مخلفات

الحرب من المتفجرات يستدعيها عمل الفريق في إطار الولاية المنوطة به. وقد اجتمع فريق التحقيق مع دائرة الإجراءات المتعلقة بالألغام في المقر وفي بغداد، ويجري حالياً إعداد مشروع اتفاق إطاري.

مفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان ومكتب حقوق الإنسان في بعثة الأمم المتحدة لتقديم المساعدة إلى العراق

٨٢ - لقد تجمع لدى مفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان ومكتب حقوق الإنسان في بعثة تقديم المساعدة إلى العراق، في أثناء اضطلاعهما بالمهام المنوطة بهما، كم كبير من المعارف في عدد من المجالات ذات الصلة بولاية فريق التحقيق.

٨٣ - ومن الممكن، على وجه الخصوص، أن يكون الكيانان قادرين على تقديم المعلومات وإسداء المشورة بشأن ما يلي: المحاكمات المنتهية لمتهمين من تنظيم الدولة الإسلامية التي تكون لها صلة بولاية فريق التحقيق؛ حصر الجهات الفاعلة وحصر المتهمين؛ المسائل التي تناوّلها التقرير الذي نشرته في الآونة الأخيرة بعثة تقديم المساعدة إلى العراق عن المقابر الجماعية؛ والتحديات اللوجستية والأمنية والسياسية التي تواجهه عند القيام بأنشطة ميدانية في العراق.

٨٤ - وسيعمل فريق التحقيق أيضاً مع مفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان وبعثة تقديم المساعدة إلى العراق لتيسير نقل المعلومات التي تجمعها مكاتبهما عن الجرائم الوحشية التي يُحتمل أن يكون قد ارتكبتها في العراق تنظيم الدولة الإسلامية.

باء - التواصل مع الدول الأعضاء

٨٥ - تتبع ولاية فريق التحقيق من إجماع المجتمع الدولي على الاعتراف بالحاجة إلى العمل الجماعي لدعم الجهود المحلية الرامية إلى محاسبة تنظيم الدولة الإسلامية عما ارتكبه من جرائم. ويسعى الفريق إلى تعزيز هذا الدعم وزيادة الاستفادة منه من خلال التواصل الاستباقي مع الدول الأعضاء.

٨٦ - وقد بُذلت جهود كبيرة على وجه الخصوص في التواصل مع ممثلي الدول الأعضاء لدى العراق. وفي هذا الصدد، أجرى المستشار الخاص مباحثات مثمرة خلال زيارته الأولى إلى بغداد مع عدد من الدول الأعضاء، أعطى خلالها نظرة عن ولاية فريق التحقيق وبيّن الكيفية التي يمكن بها للدول، منفردة ومجموعة، أن تقدم المزيد من المساعدة والدعم فيما يتعلق بأنشطة الفريق. وقبل الانتقال إلى العراق، تباحث المستشار الخاص أيضاً مع الدول الأعضاء في مقر الأمم المتحدة بنيويورك، بما في ذلك في إطار مجموعة من الاجتماعات المثمرة عُقدت مع ممثلي الدول المجاورة للعراق وأعضاء مجلس الأمن، وأعرب خلالها المشاركون عن تأييد واضح للولاية المنوطة بفريق التحقيق.

٨٧ - والدول الأعضاء هي أيضاً أحد المصادر الرئيسية للمعلومات ومواد الإثبات لفريق التحقيق. وفي هذا الصدد، أجرى الفريق مباحثات أولية مع عدد من السلطات الوطنية من أجل وضع الأطر القانونية والعملية اللازمة لتسهيل نقل هذه المعلومات. وتستند هذه المباحثات إلى الفقرة ١٠ من القرار ٢٣٧٩ (٢٠١٧)، التي دعا فيها مجلس الأمن الدول الأعضاء إلى التعاون مع الفريق، بما في ذلك من خلال الترتيبات المتبادلة بشأن المساعدة القانونية، وإلى تزويد الفريق، على وجه الخصوص، بأي معلومات قد تكون بحوزتها وتكون لها صلة بالولاية المنوطة بالفريق.

٨٨ - وعملاً بالفقرة ١٤ من القرار ٢٣٧٩ (٢٠١٧)، يجري فريق التحقيق أيضاً اتصالات مع عدد من الدول التي أعربت عن رغبتها في تزويد الفريق بمعدات وخدمات وموارد أخرى، بما في ذلك الموظفون من ذوي الخبرة، دعماً للفريق في اضطلاعهم بولايتهم.

جيم - التعاون مع الكيانات الأخرى

٨٩ - إن إقامة علاقات مؤسسية مثمرة مع كيانات من خارج منظومة الأمم المتحدة سيكون أمراً بالغ الأهمية لنجاح فريق التحقيق في تنفيذ الولاية المنوطة به، حيث سستيح هذه العلاقات إطاراً يمكن أن يحصل الفريق من خلاله على معلومات تساعد في الإثبات، كما تمكنه من الاستفادة من الخبرات والموارد المتاحة لدى هذه الهيئات.

٩٠ - وقد شرع فريق التحقيق خلال المراحل الأولى من عمله في التواصل على نحو استباقي مع عدد من الكيانات المعنية، بما في ذلك المنظمات الدولية والهيئات غير الحكومية، وكيانات القطاع الخاص والمؤسسات الأكاديمية. وسيعمل الفريق على توسيع نطاق اتصالاته في الأشهر المقبلة.

المنظمات الدولية والإقليمية

٩١ - لقد سعى فريق التحقيق، في اتصالاته الأولية مع المنظمات الدولية والإقليمية، إلى إعطاء الأولوية لإقامة علاقات مع الهيئات التي يمكن أن تكون جسراً فعالاً نحو التعاون مع السلطات الوطنية المعنية التي قد تكون في موقع يمكنها من تقديم معلومات ذات صلة بالولاية المنوطة بالفريق. وركز الفريق أيضاً على تعزيز أوجه التعاون مع المنظمات التي توجد في أفضل موقع يمكنها من تقديم المساعدة القانونية المناسبة إلى حكومة العراق وبناء قدراتها من أجل تعزيز محاكمها ونظامها القضائي، عملاً بالفقرة ٩ من القرار ٢٣٧٩ (٢٠١٧).

٩٢ - وفي هذا الصدد، سعى فريق التحقيق إلى التعامل بروح من التعاون مع المنظمة الدولية للشرطة الجنائية (الإنتربول)، حيث تعمل المنظمة عن كثب مع العراق باعتباره من البلدان الأعضاء فيها، بما في ذلك عن طريق تقديم الدعم في جمع المعلومات المتعلقة بمكافحة الإرهاب المتاحة لدى العراق وتجهيزها وتوحيدها ونشرها. وأجرى الفريق في هذا الصدد مباحثات إيجابية مع الإنتربول بهدف تحديد سبل التعاون الممكنة، ويجري حالياً النظر في طرائق محددة للتعاون.

٩٣ - وجرى العمل أيضاً لوضع طرائق للتعاون مع مكتب الشرطة الأوروبي (اليوروبول). وقد اجتمع المستشار الخاص في هذا الصدد مع المديرية التنفيذية لليوروبول وعدد آخر من كبار أعضاء المنظمة في ١٢ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٨ في لاهاي، حيث عرض ولاية فريق التحقيق ورؤيته الاستراتيجية، وأجرى مباحثات إيجابية بشأن السبل الممكنة لإقامة تعاون مثمر.

المنظمات غير الحكومية

٩٤ - يعترف فريق التحقيق أيضاً، وفقاً للاختصاصات المحددة له، أن يتواصل مع المنظمات غير الحكومية بهدف الاستفادة من خبراتها، والحصول على مواد إثبات مفيدة، وكفالة الاستماع إلى أصوات جميع الجهات صاحبة المصلحة في إطار ما يقوم به الفريق من أعمال.

٩٥ - وفي هذا الصدد، شرع فريق التحقيق في التواصل مع اللجنة الدولية للعدالة والمساءلة، وهي هيئة غير حكومية للبحوث لها خبرة غنية في التحقيق في الجرائم الوحشية المحتمل أن يكون قد ارتكبتها تنظيم الدولة الإسلامية. وقد شمل هذا التعاون نقل مواد إثبات ذات صلة إلى الفريق وإجراء مباحثات بشأن أفضل الممارسات فيما يتعلق بتحليل المواقع الرئيسية للجرائم، بما في ذلك المقابر الجماعية.

٩٦ - ووقع فريق التحقيق أيضاً في الآونة الأخيرة على مذكرة تفاهم بشأن التعاون مع مشروع مكافحة التطرف، وهي منظمة غير حكومية لها خبرة في تحليل أيديولوجيات التطرف. وعملاً بهذا التعاون، قدمت هذه المنظمة في تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٨ إحاطة متعمقة إلى الفريق عن الأنشطة التي يقوم بها تنظيم الدولة الإسلامية في الوقت الراهن في العراق وعلى الصعيد العالمي.

٩٧ - وكما ذكر أعلاه، اجتمع المستشار الخاص أيضاً مع عدد من المنظمات الوطنية غير الحكومية ومنظمات المجتمع المدني في أثناء زيارته الأولى إلى العراق في آب/أغسطس ٢٠١٨، وسيسعى الآن إلى تعزيز هذه العلاقات بعد أن تم نقل العناصر الأولى من فريق التحقيق إلى العراق في تشرين الأول/أكتوبر.

مؤسسات القطاع الخاص

٩٨ - سيكون بوسع فريق التحقيق، من خلال العمل مع القطاع الخاص دعماً لتنفيذ الولاية المنوطة به، أن يستفيد من أحدث الخبرات والأدوات التكنولوجية والممارسات العملية، ومن ثم الزيادة بدرجة كبيرة من قدرته على إنتاج مواد إثبات تكون متوافقة مع المعايير الدولية.

٩٩ - واعتباراً لجدوى تواصل فريق التحقيق مع القطاع الخاص في سياق الاضطلاع بالولاية المنوطة به، تنص الفقرة ٩ من اختصاصات الفريق على جواز أن يبرم الفريق اتفاقات مع الشركات من أجل الحصول على خدمات ومرافق آمنة ومأمونة وذات سمعة جيدة يمكن أن تدعمه في أداء هذه المهام.

١٠٠ - وقد حدد فريق التحقيق إلى اليوم عدداً من السبل التي ستمكنه من الاستفادة من هذا التعاون في الاضطلاع بعمله، بما في ذلك ما يتعلق بتجهيز عينات الحمض النووي داخل البلد وتحديد ما يكون متاحاً من المصادر المفتوحة من مواد ذات صلة بالتحقيقات التي يجريها. وسيتم هذا التعاون بطريقة تحترم تماماً متطلبات السرية التي تُطبق على مواد الإثبات التي يحصل عليها الفريق.

الأوساط الأكاديمية

١٠١ - إن الجامعات وغيرها من مراكز البحوث الأكاديمية من هي أيضاً من المصادر الممكنة للخبرة ومواد الإثبات، وسيسعى فريق التحقيق إلى الاستفادة منها في تنفيذ الولاية المنوطة به. وقد سعى الفريق في المراحل الأولى من عمله إلى تشجيع التعاون مع المؤسسات المتخصصة في عدد من الميادين من قبيل القانون الدولي الإنساني وشبكات الإرهاب الدولي والتطرف العنيف وحماية الشهود ودعمهم. وأجرى المستشار الخاص أيضاً، خلال زيارته الأولى إلى العراق، في آب/أغسطس ٢٠١٨، مباحثات مثمرة مع عميد جامعة بغداد.

١٠٢ - ويعتزم فريق التحقيق التوسع في أنشطته التعاونية مع المؤسسات الأكاديمية في الأشهر المقبلة.

خامساً - التمويل والموارد

١٠٣ - لقد كلف مجلس الأمن، في الفقرة ٢ من قراره، فريق التحقيق بإجراء أنشطته التحقيقية في العراق وفق أعلى المعايير الممكنة بغية ضمان أن تُستخدم أمام المحاكم الوطنية على أوسع نطاق ممكن الأدلة التي يجمعها. وغالباً ما سُئفد هذه الأنشطة في بيئات مليئة بالتحديات اللوجستية والأمنية، وستتطلب موارد تتناسب مع طابعها المعقد والمعايير التي طلب مجلس الأمن الامتثال لها في القيام بتلك الأنشطة.

١٠٤ - وإدراكاً من مجلس الأمن لذلك، طلب تزويد فريق التحقيق بالموارد من الأنصبة المقررة للمنظمة على الدول الأعضاء. وفي تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٨، أدرج الأمين العام الميزانية الأولية لفريق التحقيق في إطار التقديرات المطروحة لتنظر فيها الجمعية العامة في دورتها الحالية (A/73/352/Add.6). ويعرض مقترح الميزانية هيكلًا تنظيمياً مبسطاً، ويتضمن الاحتياجات من الوظائف والموارد الأساسية اللازمة لكي يتسنى للفريق أن يقوم بأنشطته في مجالي التحقيق والتحليل وفقاً للمعايير الدولية، تمثيلاً مع الولاية التي حددها المجلس.

١٠٥ - وعقب إنشاء فريق التحقيق، وقبل إقرار الجمعية العامة للميزانية، قدم تمويل مؤقت في إطار السلطة التي خولتها الجمعية العامة للأمين العام بخصوص النفقات غير المنظورة والاستثنائية. وقد أُنفقت هذه الأموال على الأنشطة التحضيرية الأولية للفريق على النحو المبين في هذا التقرير.

١٠٦ - وعملاً بالفقرة ١٣ من القرار ٢٣٧٩ (٢٠١٧)، أنشأ الأمين العام صندوقاً استثمارياً لتلقي التبرعات لدعم فريق التحقيق في تنفيذ ولايته، باعتبار الصندوق مكملاً للتمويل المقدم من الميزانية العامة للمنظمة. وبعد إنشاء الصندوق الاستثماري، قدمت حكومة المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية مساهمة سخية كان لها دور بالغ الأهمية في تغطية تكاليف البدء الأساسية، سواء ما تعلق منها بتكاليف الهياكل الأساسية أو التكاليف التشغيلية. وبعد ذلك وردت مساهمة أخرى من حكومة قطر، وفريق التحقيق ممتن لها على ذلك.

١٠٧ - وسيحتاج فريق التحقيق، في المستقبل، إلى مساهمات من الدول الأعضاء والكيانات الأخرى لدعم الأنشطة المتخصصة التكميلية اللازمة للنهوض بتنفيذ الولاية المنوطة به. ومن مجالات العمل المحتملة التي تم تحديدها للتمويل من خلال التبرعات المقدمة إلى الصندوق الاستثماري التحليل الجنائي لمواقع المقابر الجماعية وما يتصل بذلك من إزالة للمتفجرات من مخلفات الحرب، وتقديم دعم معزز إلى الضحايا والشهود، واستخدام الأدوات التكنولوجية المتقدمة لتحليل الحمض النووي والتحليل الجنائي لمواد الإثبات بصورة عامة. وسيتم التحضير لهذه الأنشطة وتنفيذها بالتشاور الوثيق مع حكومة العراق.

١٠٨ - ووفقاً للفقرة ١٤ من القرار ٢٣٧٩ (٢٠١٧)، يشجع فريق التحقيق الدول والمنظمات الإقليمية والحكومية الدولية على المساهمة بالأموال والمعدات والخدمات، دعماً للفريق في تنفيذ الولاية المنوطة به.

سادساً - آفاق العمل في المستقبل: أولويات فريق التحقيق

١٠٩ - استناداً إلى الأنشطة التحضيرية التي اضطلع بها فريق التحقيق حتى الآن، واعتباراً للمشاورات التي أجراها مع حكومة العراق ومع أصحاب المصلحة الرئيسيين الآخرين على الصعيد الوطني، والكيانات المعنية من داخل الأمم المتحدة ومن خارجها، حدد الفريق مجموعة من الأولويات الرئيسية التي سيركز عليها على مدى الأشهر الستة المقبلة.

١١٠ - وفيما يتعلق بإنشاء هيكله الأساسية في العراق، سيعطي فريق التحقيق الأولوية للانتهاج من تحديد المباني التي سيجعل منها أماكن عمله الرسمية، بالإضافة إلى تركيب المعدات المادية والتكنولوجية الأساسية لتيسير مهمة تخزين وحفظ مواد الإثبات وفق المعايير الدولية.

١١١ - وفيما يتعلق بأنشطة الفريق في مجال التحقيق، ومن أجل وضع إطار عملي لهذه الأنشطة، سيضع فريق التحقيق استراتيجية تنفيذ مفصلة، تتشابه مع مبادئه التوجيهية وبالتشاور مع حكومة العراق ومع غيرها من أصحاب المصلحة الوطنيين الرئيسيين. وسيقوم الفريق بخطوة أساسية أخرى في إطار تفعيل المهام المنوطة به، إذ سيعمل على وضع الصيغة النهائية لإجراءات التشغيل الموحدة لفريق التحقيق، كما سيواصل استقدام ما يلزم من الموظفين لكي يتسنى له البدء في القيام بمهامه الرئيسية المتعلقة بجمع المعلومات والتحليل.

١١٢ - ولتوفير أساس موضوعي لتحديد أولويات أنشطة التحقيق، وبعد إنشاء الهياكل الأساسية اللازمة لتخزين المعلومات، سيعطي فريق التحقيق الأولوية لجمع وتحليل القائم من الأدلة، ما كان منها مستنداً إلى وثائق وما كان منها مستقى من الشهود، مما يتيح حكومة العراق وغيرها من الدول الأعضاء ومجموعات الضحايا والمنظمات الدولية والهيئات غير الحكومية. وسيطلب ذلك أيضاً تعزيز العلاقات المؤسسية مع هذه الجهات من أجل تيسير نقل المعلومات ذات الصلة. وبالإضافة إلى ذلك، سيجري الفريق عملية مسح أولية لخصر المواد المتاحة من مصادر مفتوحة، بهدف تحديد المجالات ذات الأولوية للبحث وجمع المعلومات بطريقة أكثر تفصيلاً.

١١٣ - وأخيراً، سينشئ فريق التحقيق قدرة للقيام بأنشطة تحقيق ميدانية محددة الأهداف من أجل سد ما يلمس في الأدلة من ثغرات. وسيحتاج الفريق في هذا الأمر إلى موظفين وهياكل أساسية لوجستية وأمنية ورقابية تعطيه القدرة على التخطيط للمهام والمكونات التي تدخل ضمن مهامه، وعلى إدارتها.

١١٤ - وفيما يتعلق بتعزيز مساءلة تنظيم الدولة الإسلامية على الصعيد العالمي، سيقوم المستشار الخاص بأنشطة اتصال أولية مع المنظمات غير الحكومية وهيئات المجتمع المدني، بما في ذلك مجموعات الضحايا، في مسعى لتحديد الرسائل الرئيسية التي يستطيع أن يبرزها من موقعه كرئيس لفريق التحقيق. وستعقد مجموعة أولية من الاجتماعات أيضاً مع السلطات الوطنية للدول الأعضاء لوضع اليد على التحديات المشتركة ومجالات التعاون المحتملة فيما يتعلق بالملاحقة القضائية لأفراد تنظيم الدولة الإسلامية. وسيتم إنشاء موقع شبكي لفريق التحقيق ليكون منبراً عاماً للترويج للمساءلة على الصعيد العالمي، ولإتاحة الفرصة لنقل مواد الإثبات ذات الصلة.

١١٥ - وستقدم إحاطة إلى مجلس الأمن عن التقدم المحرز في هذه الأولويات، إضافة إلى أنشطة فريق التحقيق بوجه أعم، وذلك في التقرير عن أنشطة الفريق الذي يُقدم في أيار/مايو ٢٠١٩.

سابعاً - خلاصة

١١٦ - على النحو المبين في هذا التقرير، عمل فريق التحقيق بشكل مكثف على مدى الأشهر الثلاثة الماضية من أجل إرساء أساس أولي متين لعمله في المستقبل.

١١٧ - فقد أحرز تقدم كبير في هذه الفترة، حيث وُضعت رؤية استراتيجية أولية، ولُحددت الاحتياجات اللوجستية والأمنية والفنية الأساسية، وأعدت ميزانية، وأُجريت اتصالات مع أصحاب المصلحة الرئيسيين. وبفضل هذه الأنشطة الأولية، وبالنظر إلى التعاون المثمر على نطاق منظومة الأمم المتحدة، بوسع فريق

التحقيق الآن أن يواصل أنشطته التحضيرية على أرض الميدان في العراق، بالتعاون الوثيق مع الحكومة الوطنية.

١١٨ - وبينما يمضي فريق التحقيق في هذا العمل، سيظل يسترشد بالقرار ٢٣٧٩ (٢٠١٧)، وبالاختصاصات المقررة له، والرؤية الاستراتيجية للمستشار الخاص المبينة في هذا التقرير. ويتطلع الفريق في الأسابيع والأشهر المقبلة إلى تحويل هذه الرؤية إلى استراتيجية تنفيذ ملموسة وعملية، كما يتطلع إلى مواصلة تشكيل القدرات من الموظفين والهياكل الأساسية والقدرات اللوجستية اللازمة لدعم الأنشطة التنفيذية المتوقع أن يقوم بها الفريق. واستناداً إلى هذا العمل، من المتوقع أن يكون فريق التحقيق في وضع يمكنه من الشروع في أنشطة التحقيق خلال الربع الأول من عام ٢٠١٩.

١١٩ - ومع ذلك، وعلى الرغم من أن تقدماً كبيراً قد أُحرز، يجب أيضاً أن يتحلى فريق التحقيق بالواقعية ويعترف بالتحديات العديدة التي سيتعين مواجهتها في الأشهر المقبلة. فإنه بالنظر إلى البيئة المعقدة والمتقلبة التي سيتعين على الفريق أن يقوم في ظلها بجزء كبير من عمله، بالإضافة إلى وجوب قيام الفريق بمهذه الأنشطة وفقاً لأعلى المعايير الممكنة، سيتطلب الأمر حلولاً لوجستية وتشغيلية غير مسبوقه. وإدراكاً من الفريق لهذا الواقع، قدم الفريق إلى الجمعية العامة ميزانية يرى أنها ستتيح له الموارد اللازمة للتخفيف من حدة هذه المصاعب المحتملة والتصدي لها بفعالية، مع كفالة هيكل مبسط والكفاءة في استخدام الموارد، والاستفادة من الخبرات والهياكل الأساسية القائمة حيثما أمكن ذلك.

١٢٠ - وبالإضافة إلى توفير الموارد اللازمة، فإن قدرة فريق التحقيق على التصدي لهذه التحديات بفعالية ستتوقف على مدى قدرته على الحفاظ على ثقة الشعب العراقي وتأييده. ولهذا السبب، سعى الفريق، منذ انطلاقتها، إلى التواصل بشكل استباقي مع طائفة متنوعة من الجهات الفاعلة الوطنية، بما في ذلك حكومة العراق، ومجموعات الضحايا، والمنظمات الدينية، وهيئات المجتمع المدني.

١٢١ - وقد سمع فريق التحقيق خلال المناقشات التي أجراها مع جميع الجهات الفاعلة المذكورة أعلاه نداءً واضحاً ومشاركاً يدعو إلى محاسبة أعضاء تنظيم الدولة الإسلامية عما ارتكبه التنظيم من جرائم. وهذا مطلب توحيد حوله الناس بمختلف مشاربهم الدينية والإقليمية والسياسية. وهذه الروح المشتركة التواقفة إلى إعمال المساءلة هي ما سيسعى فريق التحقيق إلى تسخيره وإتمامه وهو ينتقل إلى المرحلة التالية من عمله في العراق.